

دليل قواعد التداول في شركة بورصة عمان

دليل قواعد التداول في شركة بورصة عمان

صادر بالاستناد لـ **الحكام المادة (35) من تعليمات تداول الأوراق المالية في شركة بورصة عمان لسنة 2018 ، والمؤرخ من قبل مجلس الإدارة (2022/44) يوم 2021/02/25 تاريخ 2021/02/25 ، والمعدل بموجب قراره رقم (2021/28) تاريخ 2021/06/10 ، ورقم (44) تاريخ 2022/07/28 ، ورقم (41) تاريخ 2025/09/25 ، ورقم (47) تاريخ 2025/09/25 ، ورقم (41) تاريخ 2025/07/25 ، ورقم (2025/41) تاريخ 2025/09/25 ، ورقم (2025/47) تاريخ 2025/09/25**

دليل قواعد التداول في شركة بورصة عمان

تعريف

المادة (1)

يكون للكلمات والعبارات التالية الواردة في هذا الدليل المعانى المخصصة لها أدناه، وا لم تدل القراءة على غير ذلك

شركة بورصة عمان.	البورصة
مجلس إدارة البورصة.	مجلس الإدارة
نظام التداول الإلكتروني المعروف به في البورصة.	نظام التداول
تعليمات تداول الأوراق المالية النافذة في شركة بورصة عمان وأي تعديلات تطرأ عليها.	تعليمات التداول
الشخص الاعتباري المرخص من قبل هيئة الأوراق المالية لمواصلة أعمال الوسيط المالي أو الوسيط لحسابه.	الوسيط
عمليات شراء وبيع الأوراق المالية في البورصة.	التداول
المجموعة التي تتضمن تداول الأوراق المالية بشكل مستمر وعلى أسعار متعددة خلال جلسة التداول.	السعير المستمر
السجل الذي يتضمن أوامر الشراء والبيع المدخلة إلى نظام التداول لشراء وبيع ورقة مالية معينة.	Continuous Pricing
الذور المرسل إلى نظام التداول لشراء ورقة مالية معينة وفق النوع والشروط المحددة في هذا الدليل.	سجل الأوراق
الذور المرسل إلى نظام التداول لبيع ورقة مالية معينة وفق النوع والشروط المحددة في هذا الدليل.	أمر الشراء
أمر شراء وبيع ورقة مالية معينة بنفس الكمية والسعر لصالح حسابين لدى نفس الوسيط وحسب الشروط الواردة في المادة (9) من هذا الدليل.	أمر البيع
التداول الذي يتم بين وسيطين أو من خلال وسيط واحد لشراء وبيع ورقة مالية وفقاً لـ الحكام المادة (16) من تعليمات التداول النافذة والمادة (14) من هذا الدليل.	Cross order
السعر الذي يحتسب بناءً عليه الحد السعرى الأعلى والحد السعرى الأدنى المسموح بهما لـ الورقة المالية خلال جلسة التداول.	الصفقة
السعر الذي يحتسبه نظام التداول للورقة المالية عند التقاط أسعار أوامر الشراء والبيع في مرحلة ما قبل الافتتاح أو في حالات التحفظ أو تعليق التداول التي يتأتى فيها إدخال أوامر الشراء والبيع، ويتم احتسابه بشكل مستمر بعد إدخال أي أمر شراء أو بيع على	السعر المرجعي
	Reference Price
	سعر التوازن التأشيري
)Theoretical Opening Price (TOP

<p>الورقة المالية أو تعديله أو الغائه وفقاً للمعايير الواردة في المادة (6) من هذا الدليل.</p> <p>سعر أول عملية تداول نفذت في جلسة التداول على ورقة مالية معينة.</p> <p>سعر آخر عملية تداول نفذت في جلسة التداول على ورقة مالية معينة، مع مراعاة</p> <p>أحكام المادة (15) من تعليمات التداول النافذة.</p> <p>أمر شراء أو بيع ورقة مالية على سعر معين بحيث يكون أعلى سعر تنفيذ في حالة الشراء وأقل سعر تنفيذ في حالة البيع.</p> <p>أمر شراء أو بيع ورقة مالية بسعر محدد يُفعَل تلقائياً عند وصول سعر الورقة المالية</p> <p>هذا الدليل.</p>	<p>سعر الافتتاح</p> <p>سعر الإغلاق</p> <p>النذير بسعر محدد</p> <p>Limited Price Order</p> <p>أمر إيقاف الخسارة بسعر محدد</p> <p>(النذير المقتضي لخاتمة المادّة) (Trigger Price)</p> <p>Stop Limit</p>
---	--

حالات الورقة المالية

الوحدة) 2(

أ. تكون حالات الورقة المالية على النحو المبين أدناه:

- ب. لا يسمح بتنفيذ أوامر الشراء والبيع في الحالات الذكورة في البنود (أ) من الفقرة (أ) من هذه المادة.

ج. يُتاح إلغاء أوامر الشراء والبيع سارية المفعول إذا كانت الورقة المالية موقوفة.

د. يمكن إتاحة إدخال أوامر الشراء والبيع وتعديلها وإلغانها دون تنفيذها إذا كانت الورقة المالية موقوفة أو متحفظ عليها وذلك في الحالات التي تقتضيها الضرورة.

هـ. يُحظر إدخال أوامر الشراء والبيع إلى سجل الأوامر مؤقتاً خلال قيام البورصة بإلغاء الأوامر سارية المفعول أو إلغاء أي عملية تداول أو تعديل السعر المرجعي للورقة المالية.

المادة)

3(

أ. يتم التداول في البورصة بنظام التسعير المستمر.

ب. تكون جلسة تداول التسعير المستمر من المراحل التالية:

استعمال .1

مرحلة ما قبل الافتتاح .2

الافتتاح .3

مرحلة التداول المستمر .4

الأولية .5

مرحلة الصفقات .6

مرحلة الإغلاق النهائية .7

مراحل وأوقات جلسة التداول

المادة)

4(

أ. تكون مراحل وأوقات جلسة التداول للنوراق المالية المدرجة على النحو التالي:

المرحلة	جميع النوراق المالية المدرجة باستثناء التداول المقيد	التداول المقيد
مرحلة الاستعمال	10:00 - 07:30	07:30 - 10:00
مرحلة ما قبل الافتتاح	10:30 - 10:00	10:00 - 10:30
مرحلة تحديد سعر الافتتاح	10:30	10:30
مرحلة التداول المستمر	13:30 - 10:30	10:30 - 12:00
مرحلة الإغلاق الدولية	13:30	12:00
مرحلة الصفقات	13:45 - 13:30	13:30 - 13:45
مرحلة الإغلاق النهائية	14:30	14:30

ب. تكون مراحل وأوقات جلسة التداول للنوراق المالية غير المدرجة على النحو التالي:

المرحلة	وقت التداول
مرحلة الاستعمال	07:30 - 10:00
مرحلة ما قبل الافتتاح	10:00 - 10:30
مرحلة تحديد سعر الافتتاح	10:30
مرحلة التداول المستمر	10:30 - 12:00
مرحلة الإغلاق الدولية	12:00
مرحلة الصفقات	13:30 - 13:45
مرحلة الإغلاق النهائية	14:30

ج. تكون خصائص مراحل جلسة التداول والإجراءات المتاحة خلالها على النحو التالي:

المرحلة	الخصائص
مرحلة الاستعمال	إلغاء أوامر الشراء والبيع سارية المفعول
مرحلة ما قبل الافتتاح	ادخل أوامر الشراء والبيع وتعديلها أو الغانها لمساهمة في تحديد سعر الافتتاح.

المرحلة	الخصائص
ويتم باحتساب سعر التوازن التأشيري في حال التقاء أسعارات أوامر الشراء والبيع بعد كل عملية إدخال أو تعديل أو الغاء لها للنوامر دون تنفيذها	
مرحلة تحديد سعر الافتتاح	تنفيذ أوامر الشراء والبيع القابلة للتنفيذ جزئياً أو كلياً، وذلك على اخر سعر توزن تأشيري لكل ورقة مالية، تكون هذه السعر هو سعر افتتاح الورقة المالية.
مرحلة التداول المستمر	ادخال أوامر الشراء والبيع وتعديلها أو إلغائها والتداول بشكل مستمر وفقاً لاحكام هذا الدليل.
مرحلة الإغلاق النهائية	الغاء أوامر الشراء والبيع سارية المفعول
مرحلة الصفقات	الصفقات وفق أحكام المادة (14) من هذا الدليل.
الإلغاء التلقائي لنوامر الشراء والبيع الصالحة ليوم واحد والتي ما زالت سارية المفعول.	

الحدود السعرية المسموح بها

المادة)

5(

أ. تُحسب الحدود السعرية اليومية المسموح بها للورقة المالية وفق نسبة الارتفاع والانخفاض المقررة أدناه وبناءً على السعر المرجعي للورقة المالية :

النوارق المالية	نسبة الارتفاع والانخفاض المسموح بها
أسهم شركات السوق النمو	%7.5
أسهم شركات السوق الثاني	%5
السندات وصكوك التمويل الاسلامي	%20
النوارق المالية غير المدرجة	%10
أسهم شركات في التداول المقيد	%3

بـتحسب

الحدود السعرية اليومية المسموح بها لحقوق الاكتتاب يومياً كما هو مبين أدناه:

الحد السعري النعلى = السعر المرجعي الإرشادي لحق الاكتتاب + مقدار الارتفاع المسموح به لسعر السهم . 1.

الحد السعري الندنى = السعر المرجعي الإرشادي لحق الاكتتاب - مقدار الانخفاض المسموح به لسعر السهم . 2.

السعر المرجعي الإرشادي اليومي لحق الاكتتاب يساوي سعر الإغلاق السابق للسهم الذي نشأ عنه حق الاكتتاب وطروحاً منه سعر الإصدار .

إذا كان الحد السعري النعلى المحتسب في البند (1) من هذه الفقرة أقل من سعر الإغلاق السابق لحق الاكتتاب، فيكون الحد السعري النعلى لحق الاكتتاب متساوياً لسعر إغلاقه السابق.

إذا كان الحد السعري الندنى المحتسب في البند (2) من هذه الفقرة أعلى من سعر الإغلاق السابق لحق الاكتتاب، فيكون الحد السعري الندنى لحق الاكتتاب متساوياً لسعر إغلاقه السابق.

ج. يتم تقييم الحد السعري النعلى المحتسب إلى المضاعف النقدي النعلى، وتقييم الحد السعري الندنى المحتسب إلى المضاعف النقدي النعلى، ومنعاً لتجاوز نسبة الارتفاع والانخفاض اليومية المقررة للورقة المالية.

د. على الرغم مما ورد في الفقرة (ج) من هذه المادة، في حال كان الحد السعري الندنى والنعلى المحتسبين للورقة المالية متساوين لسعرها المرجعي، فيتم تحديد الحد السعري النعلى والحد السعري الندنى بمقدار مضاعف نقدي واحد زيادة ونقصاناً عن السعر المرجعي للورقة المالية.

هـ. على الرغم مما ورد في الفقرة (د) من هذه المادة، يجب أن لا يقل الحد السعري الندنى المسموح به لسعر الورقة المالية عن المضاعف النقدي المحدد للورقة المالية وفق أحكام المادة (17) من هذا الدليل.

وـ. يرفض نظام التداول إدخال أي أمر شراء يزيد سعره على الحد السعري النعلى المسموح به للورقة المالية وأي أمر بيع يقل سعره عن الحد السعري الندنى المسموح به للورقة المالية.

(المادة)

6(

أ. يُحتسب سعر التوازن التأشيري حسب المعايير التالية:

- السعر الذي يحقق أكبر كمية تداول قابلة للتنفيذ، وفي حال وجود أكثر من سعر يحقق هذا الشرط يتم الانتقال للمعيار الوارد في البند 1.
- (2) من هذه الفقرة.
- السعر الذي يحقق أقل كمية تداول غير قابلة للتنفيذ، وفي حال وجود أكثر من سعر يحقق هذا الشرط يتم الانتقال إلى المعيار الوارد في البند 2.
- (3) من هذه الفقرة.
- السعر النزديك إلى السعر المرجعي للورقة المالية 3.

ب. يؤخذ بعين الاعتبار عند احتساب سعر التوازن التأشيري الكميات الإجمالية ل الأوامر الشراء والبيع في سجل الأوامر بما فيها الكميات المخفية.

ج. يقوم نظام التداول في مرحلة تحديد سعر الافتتاح بمقابلة أوامر الشراء والبيع المدخلة بحيث يتم التنفيذ الكلي ل الأوامر الشراء التي يزيد سعرها عن سعر التوازن التأشيري وأوامر البيع التي يقل سعرها عن سعر التوازن التأشيري والمتضمنة الكميات المخفية.

د. يمكن تنفيذ أوامر الشراء والبيع المدخلة بسعر متساوٍ لسعر التوازن التأشيري كلياً أو جزئياً.

أولويات الأوامر

(المادة)

7(

أ. تُسجل أوامر الشراء والبيع المدخلة إلى نظام التداول في سجل الأوامر حسب أفضلية السعر تنازلياً في حالة الشراء وتصاعدياً في حالة البيع ثم وقت الإدخال عند تساوي السعر وتمنح ألقاباً وتنمية من قبل نظام التداول.

ب. تنفذ أوامر الشراء والبيع المدخلة حسب الأولوية المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة.

ج. يفقد أمر الشراء أو البيع أولويته في سجل الأوامر عند إجراء أي مما يلي:

1. البيع.

2. المدخلة.

تعديل مدة السريان. 3.

الأوامر الشراء والبيع

(المادة)

8(

أ. يجب أن يحدد في أمر الشراء والبيع المدخل إلى نظام التداول كمية الأوراق المالية، ورمز الورقة المالية، والسعر، والرقم المرجعي للعميل ومدة سريان الأمر وجميع المعلومات التي تعتبر ضرورية للتنفيذ.

ب. يعتبر السعر في النهار بسعر محدد هو أعلى سعر يقبل به المشتري في حالة الشراء وأقل سعر يقبل به البائع في حالة البيع.

ج. إذا تم إدخال أمر شراء بسعر أعلى من السعر الموجود على جانب البيع أو أمر بيع بسعر أقل من السعر الموجود على جانب الشراء في مرحلة التداول المستمر فإن التنفيذ يكون على السعر المحدد في الطرف المقابل.

د. إذا تم إدخال أمر شراء أو أمر بيع بكمية قابلة للتنفيذ على أكثر من سعر مسجل في الطرف المقابل خلال مرحلة التداول المستمر، فينفذ هذا الأمر حسب النسعار الموجودة في الطرف المقابل ووفق أولويتها ، وتسجل الكمية المتبقية في سجل الأوامر على السعر المحدد بأمر الشراء أو البيع.

النهر المتقابل

المادة)

9(

يُتاح إدخال النهر المتقابل خلال مرحلة التداول المستمر فقط على أي سعر يقع بين أفضل سعر شراء وأفضل سعر بيع، ويتم تنفيذه مباشرة. وعمراءة ما يلي

أ. يمكن إدخال النهر المتقابل ابتداءً من الحد السعري الأدنى المسموح به للورقة المالية في حال عدم وجود أوامر شراء في سجل الأوامر أو إذا كان أفضل سعر شراء أقل من هذا الحد.

ب. يمكن إدخال النهر المتقابل انتهاءً بالحد السعري الأعلى المسموح به للورقة المالية في حال عدم وجود أوامر بيع في سجل الأوامر أو إذا كان أفضل سعر بيع أكبر من هذا الحد.

ج. لا يمكن تنفيذ النهر المتقابل في حال كانت الورقة المالية مطلوبة على الحد السعري الأعلى المسموح به أو معروضة على الحد السعري الأدنى المسموح به.

أمر إيقاف الخسارة بسعر محدد

المادة)

10(

أ. يُتاح إدخال أمر إيقاف الخسارة بسعر محدد في مرحلة ما قبل الافتتاح ومرحلة التداول المستمر، ويحدد فيه سعر الشراء أو البيع ، والسعر المشترط لتفعيل النهر عند وصول سعر الورقة المالية إلى هذا السعر.

ب. يشترط عند إدخال أمر إيقاف الخسارة بسعر محدد في مرحلة ما قبل الافتتاح ما يلي:

أمر شراء: يجب أن يكون السعر المشترط أكبر من سعر الإغلاق السابق للورقة المالية .1.
أمر بيع: يجب أن يكون السعر المشترط أقل من سعر الإغلاق السابق للورقة المالية .2.

ج. يشترط عند إدخال أمر إيقاف الخسارة بسعر محدد في مرحلة التداول المستمر ما يلي:

أمر شراء: يجب أن يكون السعر المشترط أكبر من آخر سعر تداول للورقة المالية أو من سعر إغلاقها السابق في حال عدم تداولها خلال .1.
جلسة التداول.
أمر بيع: يجب أن يكون السعر المشترط أقل من آخر سعر تداول للورقة المالية أو من سعر إغلاقها السابق في حال عدم تداولها خلال .2.
جلسة التداول.

د. في جميع النحوان يجب أن يكون سعر الشراء أو البيع المحدد في أمر إيقاف الخسارة بسعر محدد والذي سيظهر في سجل الأوامر:

أمر شراء: أكبر أو يساوي السعر المشترط في النهر .1.
أمر بيع: أقل أو يساوي السعر المشترط في الأمر .2.

٤. يُفعَل أمر إيقاف الخسارة بسعر محدد بعد مرحلة تحديد سعر الافتتاح مباشرة، وينفذ فوراً إذا كان قابلاً للتنفيذ أو يسجل في سجل أوامر الورقة المالية شريطة ما يلي:

أمر شراء: أن يكون سعر الافتتاح أكبر أو يساوي السعر المشترط ١.

أمر بيع: أن يكون سعر الافتتاح أقل أو يساوي السعر المشترط ٢.

و. يُفعَل أمر إيقاف الخسارة بسعر محدد خلال مرحلة التداول المستمر، وينفذ مباشرة إذا كان قابلاً للتنفيذ أو يسجل في سجل أوامر الورقة المالية شريطة ما يلي:

أمر شراء: أن يكون آخر سعر تداول للورقة المالية أكبر أو يساوي السعر المشترط ١.

أمر بيع: أن يكون آخر سعر تداول للورقة المالية أقل أو يساوي السعر المشترط ٢.

النهر بكمية مخفية

المادة)

١١(

أ. يحدُّد في النهر بكمية مخفية الكمية الإجمالية للنهر والكمية المعلنة منها.

ب. يشترط لقبول النهر بكمية مخفية أن يكون سعره محدداً وأن لا تقل الكمية المعلنة عن 5% من الكمية الإجمالية أو عشرة أضعاف وحدة تداول الورقة المالية أيهما أكثر.

وتم على الفور تنفيذ جزء من الكمية المعلنة أو أكثر، فإن الكمية الظاهرة الجديدة تكون متساوية جـ. في حال إدخال أمر بكمية مخفية أو تعديله للكمية المعلنة أو كامل الكمية المتبقية إذا كانت أقل من الكمية المعلنة.

د. في حال تنفيذ كمية أكبر من الكمية الظاهرة في سجل الأوامر خلال جلسة التداول فإن الكمية الظاهرة الجديدة تكون متساوية للكمية المعلنة أو كامل الكمية المتبقية إذا كانت أقل من الكمية المعلنة.

فإن باقي الكمية المعلنة يبقى ظاهراً على سجل في سجل الأوامر خلال جلسة التداول، e. في حال تنفيذ أي جزء من الكمية المعلنة الظاهرة الأوامر لحين تنفيذها بالكامل.

و. يفقد النهر بكمية مخفية أولوية الوقت عند تنفيذ كامل الكمية المعلنة وظهور كمية جديدة من النهر.

ز. تسجل الكمية المتبقية وأي كمية ظاهرة جديدة على سجل الأوامر بسعر الإدخال دائمًا.

جـ. لا يمكن تعديل الكمية المعلنة في النهر بكمية مخفية.

النهر المشروط بتنفيذ حد أدنى من الكمية المدخلة

المادة)

١٢(

فور إدخاله لقبول هذا النهر وبخلافه أ. يجوز في مرحلة التداول المستمر اشتراط تنفيذ حد أدنى من الكمية المدخلة في أمر الشراء أو البيع بسعر محدد ذلك يلغى النهر تلقائياً.

بـ. في حال تنفيذ الحد الدنيا المشروط أو أكثر، تظهر الكمية المتبقية في سجل الأوامر بالسعر المحدد في النهر.

(المادة)

13(

أ. تُقسم أوامر الشراء والبيع من حيث مدة سريانها في سجل النواامر على النحو التالي:

.1. الحظي

وأمر شراء أو بيع يسمح بادخاله خلال مرحلة التداول المستمر ويشترط تنفيذ(IOC) Immediate or Cancel

.2. متبقية

وأمر شراء أو بيع يسمح بادخاله خلال مرحلة التداول المستمر ويشترط تنفيذ كامل الكمية(FOK) Fill or Kill

.3. ذلك

.4. يوم واحد

.5. شهر

.6. العام

ب. يتم إلغاء أمر الشراء والبيع غير المنفذ كلياً عند انتهاء مدة السريان المحددة فيه.

ج. على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة، تعتبر مدة سريان أوامر الشراء والبيع في سجل النواامر منتهيةً وذلك بعد نهاية آخر جلسة تداول في السنة الميلادية.

الصفقات

(المادة)

14(

أ. يُتاح تنفيذ الصفقات على نظام التداول خلال مرحلة الصفقات.

ب. يكون الحد الندنى للقيمة السوقية للصفقة الواحدة مائتي ألف دينار أردني.

ج. يكون السعر المرجعي للصفقات هو سعر إغلاق الورقة المالية في يوم تنفيذ الصفقة أو سعر إغلاقها السابق في حال عدم تداولها في ذلك اليوم.

د. تتحسب حدود التداول اليومية المسموح بها للصفقات وفق نسب الارتفاع والانخفاض المقررة أدناه وبناءً على السعر المرجعي المشار إليه في الفقرة (ج) من هذه المادة:

النوارق المالية	نسبة التغير المسموح بها للصفقات
أسهم شركات السوق الأول وحقوق الاكتتاب الناشئة عنها	%7.5
أسهم شركات السوق الثاني وحقوق الاكتتاب الناشئة عنها	%5
السندات وصكوك التمويل الإسلامي	%20
النوارق المالية غير المدرجة وحقوق الاكتتاب الناشئة عنها	%10

النوارق المالية أسهم شركات في التداول المقيد	نسبة التغير المسموح بها للصفقات %3
---	---------------------------------------

تعديل النسعار المرجعية

(المادة)

15(

أ. يعدل السعر المرجعي وفق المعادلة المبينة في كل إجراء من الإجراءات التالية:

الحالات	المعادلة
1. زيادة رأس المال الشركة عن طريق توزيع أسهم مجانية	$\text{السعر المرجعي لسهم الشركة} = (\text{رأس المال القديم} \times \text{سعر الإغلاق}) \div \text{رأس المال الجديد}$
2. زيادة رأس المال الشركة عن طريق الاكتتاب الخاص	$\text{السعر المرجعي (أولي المطالبات)} = \frac{\text{رأس المال} \times \text{سعر الإغلاق}}{\text{عدد أسهم الزيادة الجديدة}}$
3. تخفيض رأس المال الشركة عن طريق إطفاء الخسائر المتراكمة أو خصم الإصدار أو الاستدواز العكسي	$\text{السعر المرجعي لحق الاكتتاب} = \frac{\text{السعر المرجعي لسهم الشركة} \div \text{سعر الإصدار}}{\text{رأس المال القديم} \times \text{سعر الإغلاق} \div \text{رأس المال الجديد}}$
4. تخفيض رأس المال الشركة عن طريق إعادة نقد للمساهمين	$\text{السعر المرجعي لسهم الشركة} = \frac{\text{الإغلاق} \times \text{سعر القديم (رأس)}}{\text{رأس المال الجديد} \times \text{المساهمين المعادد}}$
5. تخفيض معاً رأس المال عن طريق إطفاء أسهم الخزينة والخسائر المتراكمة	$\text{السعر المرجعي لسهم الشركة} = \frac{\text{الخزينة} \times \text{أسهم القديم (رأس)}}{\text{رأس المال الجديد} \times \text{الإغلاق}}$
6. تجزئة السهم والتجزئة العكسية	$\text{السعر المرجعي لسهم الشركة} = \text{سعر الإغلاق} \times (\text{رأس المال القديم} \div \text{رأس المال الجديد})$

ب. اذا

كانت الورقة المالية غير متداولة في اليوم الذي سيحتسب لها فيه سعر مراعي جديد، وكان سعرها المرجعي قبل التعديل مختلفاً عن سعر إغلاقها، فيعتمد السعر المرجعي قبل التعديل في المعادلات الواردة في الفقرة (أ) من هذه المادة بدلاً من سعر الإغلاق.

تعويم النسعار الافتتاحية

(المادة)

16(

يعود السعر الافتتاحي للورقة المالية في الحالات التالية:

أ. إدراج سهم الشركة.

ب. إعادة هيكلة رأس المال الشركة بتخفيض رأس المال الشركة ومن ثم زيادةه.

ج. الاندماج.

د. عدم حدوث أي عملية تداول على سهم الشركة لمدة تزيد على ستة أشهر، ويستثنى من عمليات التداول لهذه الغاية العمليات المنفذة خالل مرحلة الصفقات.

٤. إيقاف تداول أسهم الشركة لمدة تزيد على ستة أشهر لذى سبب من الأسباب.

أدکار عالم

(17) الـمـاـدـة

أ. تسعير الورقة المالية المدرجة بالدينار الأردني بمحضاعفات نقدية مقدارها 0.01 دينار ومحضاعفاتها.

بـ. تـسـعـرـ الـنـوـرـاقـ الـمـالـيـةـ الـمـدـرـجـةـ بـالـدـولـارـ الـذـهـبـيـ بـهـضـاعـاتـ نـقـدـيـةـ مـقـدـارـهـاـ 0.01ـ دـولـارـ وـمـضـاعـفـاتـهـاـ.

د. تكون وحدة احتفاظ الوسطاء بتفاوض عمالاتهم الواردة في المادة (٥/أ) من تعليمات تداول الأوراق المالية عشر سنوات.

٤. تكون مدة الاحتفاظ بالتسجيلات الصوتية الواردة في المادة (34) من تعليمات تداول النوراق المالية أسبوعاً واحداً

:URI Source

<https://www.ase.com/jo/ar/print/pdf/node/18856>